شركة التنمية المحلية
" المحطة الطرقية لتازة "
المجلس الإداري

رقم 04/2026

قـــــــرار

يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير عام شركة التنمية المحلية
" المحطة الطرقية لتازة – Gare Routière de TAZA S.A "

- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولاسيما المواد 130 إلى 132 منه؛

- وبناء على القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-96-124 المؤرخ في 14 ربيع الثاني 1417 الموافق ل 30 غشت 1996 كما تم تغييره وتتميمه؛

- وبناء على المقرر عدد 21 المتعلق بإحداث شركة التنمية المحلية "المحطة الطرقية لتازة" لتدبير المحطة الطرقية للمسافرين بتازة، والموافقة على نظامها الأساسي، والمتخذ من طرف مجلس جماعة تازة في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 03 نونبر 2021؛

وبناء على النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية "المحطة الطرقية لتازة"؛

وبناء على محضر اجتماع المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "المحطة الطرقية لتازة" بتاريخ 17 أبريل 2026، والذي تقرر خلاله قبول استقالة المدير العام للشركة ومباشرة مسطرة تعيين مدير عام جديد خلفا له؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "المحطة الطرقية لتازة" عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير عام شركة التنمية المحلية "المحطة الطرقية لتازة".

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير عام شركة التنمية المحلية "المحطة الطرقية لتازة" في وجه المترشحين المستوفين للشروط التالية:

- التوفر على شهادة الدكتوراه أو مهندس دولة أو مهندس معماري أو ماستر أو احدى الشهادات العليا التي تخول التوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو درجة ذات رقم استدلالي مماثل؛
- التوفر على تجربة مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بإدارة الدولة والجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص بعد نيل الشهادة؛
- ممارسة المسؤولية لمدة لا تقل عن خمس (05) سنوات بمنصب يوازي مهام مدير بالإدارات العمومية، بالنسبة للموظفات والموظفين المترشحين، أو في منصب مسؤولية مماثل داخل الوطن أو خارجه؛
- دراية كافية بالمنظومة التدبيرية الحديثة بالمرفق العام مع كفاءات علمية وخبرات عالية للقيام بالمهام ذات الصلة بالغرض الذي أنشئت من أجله الشركة؛
- معرفة جيدة بالتنظيم الإداري الوطني والترابي وبالقوانين والأنظمة والمساطر التي تهم مجال الاستثمار وتدبير المقاولات.
- الالمام بجميع العمليات التجارية والمالية والعقارية والاستثمارية والاستشارية والتقنية والصناعية والخدماتية، ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بالغرض المنشئ لهذه الشركة.

- أن يكون المترشح(ة) من جنسية مغربية؛
- أن يقدم مشروعا يتضمن برنامجا ومنهجية للعمل وكذا سبل الرفع من مردودية أداء الشركة؛
- أن يتقن على الأقل اللغتين العربية والفرنسية.

المادة الثالثة:

يتم شغل منصب مدير عام شركة التنمية المحلية " المحطة الطرقية لتازة". بمقتضى عقد وفق ما يحدده المجلس الاداري للشركة تماشيا مع المقتضيات القانونية والتنظيمية المعمول بها والنظام الأساسي للشركة.

المادة الرابعة:

تحدد مهام منصب مدير عام شركة التنمية المحلية "المحطة الطرقية لتازة"، في إدارة شؤون الشركة وفق ما هو منصوص عليه في نظامها الأساسي، وبما يحقق الغرض الذي أحدثت من أجله.

المادة الخامسة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مدعما بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) إذا كان موظفا بإدارات الدولة او الجماعات الترابية او مستخدما بالمؤسسات العمومية؛
- الشهادات العلمية المحصل عليها مرفوقة بشهادة تثبت تحمل منصب المسؤولية لمدة خمس (05) سنوات، على الأقل، في منصب يوازي مدير بالإدارات العمومية بالنسبة للموظفات والموظفين المترشحين أو في منصب مسؤولية مماثل، داخل الوطن أو خارجه بالنسبة لباقي المترشحات والمترشحين؛
- السيرة الذاتية للمترشحة أو المترشح تبين مساره المهني، الشهادات العلمية المحصل عليها، التكوينات المستفاد منها، اللغات المتقنة، التجربة المهنية، ومهام المسؤولية التي سبق تقلدها بالقطاع العام او الخاص؛
- برنامج ومنهجية العمل وكذا سبل الرفع من أداء مردودية أداء الشركة؛
- الوثائق التي تثبت توفر المترشح(ة) على الشروط والمؤهلات والكفاءات المطلوبة والخبرات المكتسبة خلال مساره المهني؛

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح في ثلاث (03) نظائر مقابل وصل بالاستلام، بمكتب الضبط بمقر المجموعة الحضرية لتازة سابقا، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ النشر وإلى غاية 12 يونيو 2026 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو أخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السابعة:

تحدث بقرار لرئيس المجلس الإداري شركة التنمية المحلية " المحطة الطرقية لتازة"، لجنة لدراسة الملفات وإجراء مقابلة انتقاء المترشحات والمترشحين لشغل منصب المدير العام للشركة.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية والموقع الإلكتروني لجماعة تازة عند الاقتضاء، وبجريدتين وطنيتين.

حرر بتازة في: 28 ابريل 2026

رئيس المجلس الإداري

لشركة التنمية المحلية "المحطة الطرقية لتازة"

المملكة المغربية
رئاسة مجلس إدارة شركة التنمية المحلية المحطة الطرقية بتازة
جماعة تازة

رئيس المجلس الإداري لشركة
التنمية المحلية "المحطة الطرقية لتازة"
إمضاء: منير شقلت